



وعي **waei**
للوفاية من المخدرات بالقصيم

سياسة إدارة المتطوعين

جمعية وعي للوقاية من المخدرات بالقصيم

بتاريخ:
2024/01/17م

رقم: 1

تم اعتمادها بمجلس
الإدارة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:


 تم اعتماد هذه اللائحة من قبل أعضاء مجلس إدارة جمعية وعي للوقاية من المخدرات بالقصيم

 في اجتماع مجلس الإدارة رقم (1) وتاريخ 08 / 07 / 1445 هـ الموافق: 2024/01/17 م.

التوقيع	البيان	الاسم
	رئيس المجلس	نواء م / أحمد بن عبدالرحمن الهدية
	نائب الرئيس	إبراهيم بن محمد المسيطير
	المشرف المالي	محمد بن صالح التويجري
	عضواً	عبدالعزيز بن صالح الخضير
	عضواً	عميد م / د. محمد بن إبراهيم الريدي
	عضواً	عميد م / فهد بن علي الهدان
	عضواً	عقيد م / علي بن سليمان المقبل
	عضواً	حمد بن عبدالله الطيب
	عضواً	عبدالسلام بن حمد الخضير

جدول المحتويات

4.....	مقدمة
4.....	النطاق
4.....	أنواع التطوع:
4.....	أساليب التطوع:
4.....	حقوق التطوع:
5.....	واجبات التطوع:
5.....	المسؤوليات



الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين .
النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.
أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
 - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
 - نشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.

حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- إطلاعهم بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- ادماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.
- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر " تذاكر سفر أو مصروفات نثرية ."

واجبات المتطوع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية.
- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- الالتزام بالعمل التطوعي كالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها. ويشجع أولئك الذين يُستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.